

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله (ينجح) بضم الياء المثناة من تحت وفتح الجيم وكسر النون المشددة وروي فرج .
وروي خوى وكلها بمعنى واحد . والمراد أنه نحى كل يد عن الجنب الذي يليها .
[ص 285] قوله (حتى يرى) قال النووي : هو بالنون وروي بالياء المثناة من تحت
المضمومة وكلاهما صحيح .

قوله (وضح إبطيه) هو البياض وفي رواية : (حتى يبدو بياض إبطيه) وفي أخرى : (حتى
إنى لأرى بياض إبطيه) قال الحافظ : قال القرطبي : والحكمة في استحباب هذه الهيئة أن
يخف اعتماده على وجهه ولا يتأثر أنفه ولا جبهته ولا يتأذى بملاقاة الأرض قال : وقال غيره :
هو أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض مع مغايرته لهيئة الكسلان .
وقال ابن المنير ما معناه : أن يتميز كل عضو بنفسه . وأخرج الطبراني وغيره بإسناد
صحيح أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : (لا تفترش افتراش السبع واعتمد على راحتك وأبد
ضبعيك فإذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك) وأخرج مسلم من حديث عائشة : (نهى النبي صلى
الله عليه وآله وسلم أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع) وأخرج أيضا من حديث البراء
مرفوعا : (إذا سجدت فضع كفك وارفع مرفقيك) . وظاهر هذه الأحاديث مع حديث أنس الآتي
وجوب التفريج المذكور لولا ما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بلفظ : (شكى أصحاب
النبي صلى الله عليه وآله وسلم له مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال استعينوا بالركب)
وترجم له باب الرخصة في ذلك أي في ترك التفريج وفسره ابن عجلان أحد رواة بوضع المرفقين
على الركبتين إذا طال السجود .

وقد أخرجه الترمذي ولم يقع في روايته إذا انفرجوا فترجم له باب ما جاء في الاعتماد
إذا قام من السجود فجعل محل الاستعانة بالركب حين يرتفع من السجود طالبا للقيام واللفظ
يحتمل ما قال والزيادة التي أخرجها أبو داود تعين المراد ولكنه قال الترمذي : إنه لم
يعرف الحديث إلا من هذا الوجه وذكر أنه روي من غير هذا الوجه مرسلا وكأنه أصح . وقال
البخاري : إرساله أصح من وصله وهذا الإعلال غير قاذح لأنه قد رفعه أئمة فرواه الليث عن
ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا والرفع من هؤلاء زيادة وتفردهم غير
ضائر